

سياسة صرف المساعدات

المادة الأولى: المستفيدين من خدمات الجمعية

المطلقات والارامل وأصحاب الدخل المحدود

المادة الثانية: شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية

1- ان يكون سعودي الجنسية

2- ان يكون داخل النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية

3- ان لا يتجاوز دخل الفرد على مستوى الاسر 1200 ريال

المادة الثالثة: المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية

1- صورة الهوية الوطنية وصورة من دفتر العائلة.

2- اثبات السكن.

3- اثبات نوع الحالة.

4- اثبات نوع الدخل ومقداره

5- تعبئة السجل الخاص بالجمعية

المادة الرابعة: توزيع المساعدات النقدية

يتم توزيع المساعدات النقدية على الاسر وفق دراسة الحالة وقرار اللجنة بإصدار شيك باسم المستفيد.

المادة الخامسة: المساعدات العينية

دخل الفرد	الفئة
(500) ريال فما دون	فئة (أ)
(750) ريال فما دون	فئة (ب)
(1200) ريال فما دون	فئة (ج)

تم تحديث في محضر مجلس الإدارة رقم 2 لعام 2024م

